ما قاله يقتضي ان تكون المدة مقدار اثني عشر سنة من سنينا
فالاشكال بحاله لان المهر قد يركب في سنتين وبتسليم ذلك
ونحن ان المراد الركوب للسكيب والفي في الحرب وذلك في الخيل
الاصيل لا يكون الا في العشر وما بعدها لا يمكن الجمع بينهما
وبين رواية ثمانية اشهر وستة وايضا فيه حديث
ابي هريرة المروي عند عبد بن حميد مرفوعا لا تقوم الساعة
حتى يلتقي الشيخان الكبيران الحديث ان يقال اذكر اهل
ذلك الزمان على حسب سنهم وعليه فيقدر انتاج المهر وركوبه
في السنين المعتادة والاولى بان يجمع بان المدة القليلة بالنظر
لبقاء المؤمنين والماية والعشرون للكفار والاشرار كما يصرح به
الروايات السابقة الاشرار بعد الاخيار ومع هذا لا بد من
القول بتقاصر الزمان ليكون اربعون سنة الواقعة في حديث
ابن مسعود السابق في بقاء المؤمنين مقدارا اربعين شهرا فيكون
التقدير بانتاج المهر وركوبه واضحا ومعنا تقوم الساعة
على هذا انما تقوم على المؤمنين ونظير ما في البخاري
ان رجلا سأله صلى الله عليه وسلم عن الساعة فنظر الى احداث
القوم سنا فقال ان يستنفد هذا عمره لم يمت حتى تقوم الساعة
قال العلماء اراد ساعة المحاضرين لا ساعة عامة الخلق ولكن رواية
الثمانية اشهر والستة اشهر فيحتمل ان صحت انها وقعا قطعا
لبعض اخر اختلاف اهل اذا كان كذلك وامتدت الدنيا
بعد ذلك الى ان ينسى هذا الامر وينقطع توارثه ويصير
الخبر عنه احادا فمن اسلم حينئذ وتاب تقبل منه ام لا
ذكر ابو الليث السمرقندي في تفسيره عن عمران بن حصين قال

انما

انما لا يقبل الايمان والتوبة وقت الطلوع فمن اسلم وتاب
بعد ذلك قبلت توبته قال الحافظ في فتح الباري ما
حاصله ان الذي دلت عليه الاحاديث الثابتة
الصحاح والحسان ان قبول التوبة مغيا بطلوع الشمس
من مغربها ومفهومها ان بعد ذلك لا تقبل بل في بعض
الروايات التصريح بعدم القبول كما عند احمد والطبراني
عند مالك بن نخامر ومعاوية وعبد الرحمان بن عوف
وعبد الله بن عمرو وفيه لا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع
الشمس من مغربها فاذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه
وكفى الناس العمل وفي حديث ابن عباس عند ابن مردويه
السابق فاذا غلق ذلك الباب لم تقبل بعد ذلك توبة
ولا تنفع حسنة وعند نعيم بن حماد عن ابن عمر فينادي بهم
منادٍ يا ايها الذين امنوا قد قبل منكم ويا ايها الذين
كفروا قد اغلق عنكم باب التوبة وجفت الاقلام
وطويت الصحف ومن طريق يزيد بن شريح وكثير بن مرة
اذا طلعت الشمس من المغرب تطبع على القلوب بما فيها
وترتفع الحفظة وتؤمر الملائكة ان لا يكتبوا عملا واخرج
عبد بن حميد والطبراني بسند صحيح عن عائشة رضي الله
عنها اذا اخرجت اول الايات يعني طلوع الشمس من المغرب
طرحت الاقلام وطويت الصحف وخلصت الحفظة وشهدت
الاجساد على الاعمال وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال
الاية التي يختم بها الاعمال طلوع الشمس من مغربها قال ابن
آثار يشد بعضها بعضا متفقة على ان الشمس اذا طلعت